شكلت الحماية القانونية للأفراد و المجتمعات، أحد أهم موضوعات القانون الدولي العام وذلك لارتباط تطور المجتمع الدولي بتطور القاعدة القانونية الدولية في حد ذاتها.
هذا التطور الملحوظ ساهم بجدية في بلورة و خلق أشخاص قانونية دولية جديدة، تتمتع بالأهلية التامة في ممارسة و مباشرة التصرفات القانونية وتهدف إلي إثراء الساحة الدولية بنوع جديد من العلاقات و التعاملات الدولية.
فمرورا بفكرة المؤتمرات و الاتحادات العالمية، عرف المجتمع الدولي ظهور هذا الكائن الذي أطلق عليه فيما بعد أسم المنظمات الدولية.
من خلال هذه التطورات الحاصلة نشأت عصبة الأمم ثم بعد ذلك منظمة هيئة الأمم المتحدة و برز إلي الوجود ما يعرف بالفوضوية و الاضطراب في تصرفات و سلوكيات أعضاء المجتمع الدولي، فأعطي الانطباع علي أن المجتمعات الوطنية، تختلف في تعاملاتها الداخلية من حيث الانسجام و التواصل عن أشخاص المجتمع الدولي الذي عرف حالات عديدة من النزاعات و الحروب عصفت باستقراره وأمنه الجماعي.
ترجع فكرة إنشاء عصبة الأمم إلي فرنسا و بريطانيا رغم تباين وجهات النظر بينهما بحيث اقترحت فرنسا أن تكون العصبة عبارة عن تجمع الدول المنتصرة في الحرب العالمية الأولي تجمع بين موارد هذه الدول و جيوشها أما انجلترا فدعت إلي إنشاء هيئة دائمة مسؤوليتها القضاء علي أي عمل حربي يهدد السلم و الأمن العالميين[1].
فقد ألزم ميثاق العصبة الدول الأعضاء بتسوية خلافاتها بالطرق السلمية وذلك باللجوء إلى التحكيم أو القضاء الدولي أو بالعرض على مجلس العصبة أو على جمعيتها العامة إذا ما فشلت الوسائل التقليدية السلمية كالتفاوض و الوساطة.
صحيح أن ميثاق العصبة لم يحرم اللجوء إلى الحرب تحريما واضحا وصريحا و لكنه حظر اللجوء إليها قبل استنفاد هذه الوسائل السلمية و قبل مرور فترة زمنية لا تقل عن ثلاثة أشهر على أمل تهدئة النزاع تمهيدا لحله وقد أسهم ميثاق العصبة في تحسين وسائل التسوية السلمية المتاحة بإنشاء محكمة العدل الدولية الدائمة التي أصبحت لأول مرة في تاريخ البشرية بمثابة جهاز قضائي دولي دائم مكون من قضاة تختارهم جمعية العصبة و مجلسها وغير قابلين للعزل.[2]

[1] **د. جمال علي محي الدين**، دور مجلس الأمن في تحقيق السلم و الأمن الدوليين، الجزائر، دار وائل للنشر، الطبعة الأولي، 2013، ص166

[2] **د. حسن نافعة**، الأمم المتحدة في نصف قرن: دراسة في تطور التنظيم الدولي منذ 1945، الكويت، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، بدون طبعة،1995 , ص20

فشلت عصبة الأمم في محاولاتها منع استخدام القوة في فض النزاعات الدولية و الحد من السباق نحو التسلح، مما جعل المجتمع الدولي يعود من جديد إلي عهد التكتلات و الأحلاف العسكرية، فانقسمت اروبا ثانية إلي فريقين متصارعين فريق يضم دول المحور و الأخر يشمل دول الحلفاء، وعاد التنافس من جديد.

اندلعت الحرب العالمية الثانية سنة 1939، و أتناء الحرب العالمية الثانية اتجهت الدول المشاركة إلي محاولة تطوير عهد العصبة بما يضمن تحقيق اكبر قدر من الاستقرار في العلاقات الدولية و يجنب المجموعة الدولية مآسي جديدة، فشلت الهيئة السابقة في محو أثارها.

تم الاتفاق بعد ذلك علي إنشاء منظمة الأمم المتحدة كمنظمة عالمية تقوم علي مبدأ المساواة بين جميع الدول، مهمتها حفظ السلام و الأمن في العالم من خلال منع الحروب أو استعمال القوة في تنظيم العلاقات الدولية. و أكدت علي أهمية التعاون الدولي في جميع المجالات الاقتصادية منها أو الاجتماعية، واختيار الوسائل السلمية كالوساطة و المفاوضات و التحكيم الدولي في معالجة و فض المشاكل و النزاعات الدولية.

تعد مسالة حفظ السلم و الأمن الدوليين من أهم أهداف هيئة الأمم المتحدة و سبب إنشائها فقد نصت المادة الأولي من الميثاق علي ما يأتي : **" مقاصد الأمم المتحدة هي حفظ السلم والأمن الدولي وتحقيقا لهده الغاية تتخذ الهيئة التدابير المشتركة الفعالة لمنع الأسباب التي تهدد السلم و لأزالتها و تقمع أعمال العدوان و غيرها من وجوه الإخلال بالسلم و تتذرع بالوسائل السلمية وفقا لمبادئ العدل و القانون الدولي ، لحل المنازعات الدولية التي قد تؤدي إلي الإخلال بالسلم أو لتسويتها "**.[1]

يأتي الأمن الدولي في الميثاق مرتبطا بمسألة السلم الدولي، فالأمن لا يمكن تحقيقه ما لم يتحقق السلم الدولي، لقد أشارت المادة الأولي من الميثاق إلي تقديم السلم علي الأمن و اعتبرت أن أي خرق للسلم يؤدي بطبيعة الحال إلي تهديد الأمن.

و لذلك قيل في السلم بأنه **"منع وقوع الحرب أو أعادة السلم إلى نصابه اذا ما نشبت الحرب، أما الأمن الدولي فينصرف معناه إلي السعي نحو الانعتاق من حالة الخوف و ذلك بإيجاد الظروف الملائمة المصحوبة بشعور عام بوجود حالة من السلم المستقر و أن تسود حالة من الطمأنينة التي لا يعكر صفوها شبح الحرب"**[2].

---

[1] **د. سهيل حسين الفتلاوي** ، موسوعة المنظمات الدولية ،الأمم المتحدة،:أهداف الأمم المتحدة مبادئها الجزء الأول، عمان، الأردن، دار الحامد للنشر و التوزيع ،بدون طبعة،2010،ص63

[2] **د. نغم إسحاق زيا،** (ميثاق الأمم المتحدة ومفاهيم حقوق الأنسان) ، الرافدين للحقوق ، العدد 33،2007،ص 286

إن ما ينبغي الإشارة إليه، هو أن السلم الدولي لا يقوم فقط من خلال تحريم الحرب، بل منع الأسباب التي تؤدي إلي تهديده أو خرقه دون التركيز علي حالة الحرب لوحدها، فالعبارة في الفقرة واحد من المادة واحد كانت واضحة في الإشارة إلي واجب الأمم المتحدة بمنع كل الأسباب دون حصر، فيدخل في هدا المجال انتهاكات حقوق الإنسان، النزاعات المسلحة و الحروب الداخلية. إن مبادئ الأمم المتحدة لا تقتصر فقط علي إقامة السلام الظاهري
و إنما ابعد من ذلك بما هو أدق وأعمق فهده المبادئ جاءت لتعالج الأسباب الحقيقية وراء انتشار حالات الاضطراب الدولي، ثم السعي إلى توفير كل الوسائل لتحقيق الاستقرار.
و يدخل في عملية بناء الأمن الدولي التركيز علي منع كل أشكال التفرقة والتميز العنصري و القضاء على أعمال الإبادة الجماعية و الاضطهاد العرقي، القومي و الديني في المقابل تشجيع التعاون الاقتصادي بإقامة نظام موحد و المطالبة بخفض و تقليص انتشار كل أنواع أسلحة الدمار الشامل، إن هده المهام مهام تحقيق السلم و الأمن الدوليين موكلة إلى جهاز رئيسي بمنظمة الأمم المتحدة هو مجلس الأمن.[1]إن مهمة مجلس الأمن في تحقيق السلم تعددت من مرحلة الحرب الباردة من قبل 1990، تم الفترة الثانية من 1990 إلى غاية 11سبتمبر2001 و من سنة 2001 إلي اليوم.
و رغبة في تمكين مجلس الأمن من تحقيق أهدافه و ادراك غاياته الأساسية فقد خوله الميثاق حق إصدار القرارات الملزمة و سلطة التدخل في حل المنازعات الدولية. كما عمد الميثاق إلي تنظيم عمل المجلس بطريقة تضمن اضطلاعه بأعبائه المختلفة بالسرعة و الفاعلية اللازمة لإرساء دعائم السلم و الأمن الدوليين.
و لئن بد هذا التنظيم محكما من الناحية النظرية، إلا انه قد اصطدم من الناحية الواقعية و التطبيقية بعقبات كشفت ما فيه من عوار و ما اعتراه من جوانب القصور التي حالت دون النجاح الكامل للأمم المتحدة في أداء دورها الرئيسي المتعلق بالسلم والأمن الدوليين.
و يرجع السبب في ذلك إلي أن النظام الذي جاء به الميثاق كان مصمما لمواجهة الأزمات التي تقع خارج نطاق الدول الكبرى، و بعيدا عن مناطق نفوذها.[2]
باعتبار مجلس الأمن الدولي أعلي هيئة ممثلة للأمم المتحدة مكلفة بحفظ السلم و الأمن الدوليين في حالة المساس بهما، فانه يكتسي دورا ذو أهمية بالغة لاستتباب السلم و الأمن الدوليين أو إعادتهما إلي نصابهما.

[1] **د. نغم إسحاق زيا**،(ميثاق الأمم المتحدة ومفاهيم حقوق الأنسان)،المرجع السابق، ص287

[2] **د. أحمد عبد الله أبو العلا**، تطور دور مجلس الأمن في حفظ السلم و الأمن الدوليين: مجلس الأمن في عالم متغير، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، بدون طبعة، 2008، ص13.

تأسيسا على ما سبق، جاءت أهمية دراسة موضوع دور مجلس الأمن في تحقيق السلم والأمن الدوليين و طرح الإشكالية التالية:

اذا كان ميثاق الأمم المتحدة قد منح مسؤولية حفظ السلم و الأمن الدوليين لمجلس الأمن فهل وفق الأخير في الحد من الأسباب التي أدت إلى تهديد السلم و نجح في قمع أعمال العدوان و غيرها من وجوه الأخلال به، و هل نجح في حل النزاعات الدولية ؟

و تندرج تحت الإشكالية أسئلة فرعية أخرى:

1. اذا كان الميثاق لم يأتي بتعريف محدد للعوامل المهددة للسلم و الأمن الدوليين فماهي المعاير التي يعتمد عليها المجلس في تحديد وتكييف حالات التهديد و الأخلال في النزاعات و المواقف التي تؤثر في العلاقات الدولية ؟
2. ماهي حدود السلطة التقديرية لمجلس الأمن في تكييف حالات الأخلال بالسلم و الأمن الدوليين ؟
3. ما مدى مشروعية القرارات الصادرة عنه و هل يخضع المجلس فعليا للقيود و الضوابط خلال ممارسته لدوره؟
4. ماهي طبيعة علاقة المجلس بأهم أجهزة المنظمة، و ما مدى تأثير المجلس على كل من محكمة العدل الدولية و المحكمة الجنائية الدولية؟
5. هل يختلف دور مجلس الأمن خلال عهد الثنائية القطبية عنه في النظام الدولي الجديد؟
6. كيف تعامل مجلس الأمن مع المفاهيم الجديدة التي تهدد السلم و الأمن الدوليين؟
7. ماهي انعكاسات أحداث سبتمبر علي قيام مجلس الأمن بدوره في مجال المحافظة على السلم و الأمن الدوليين.
8. هل يتجه المجتمع الدولي إلي حتمية إصلاح المنظمة و تطوير دور المجلس ؟

1- أهداف الدراسة:

يهدف هذا البحث إلي:

- إبراز دور مجلس الأمن في فض النزاعات الدولية بالطرق السلمية و التدابير القمعية العلاجية.
- مساهمة مجلس الأمن في إرساء قواعد القانون الدولي الجنائي.
- مشروعية التدخل في المجال الإنساني لحماية و احترام حقوق الأنسان.
- تطور دور مجلس الأمن في النظام الدولي الجديد.

2 - أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في:

- إبراز مدى مطابقة التدابير التي يتخذها مجلس الأمن مع نصوص ميثاق منظمة الأمم المتحدة.
- إبراز مدى استقلالية مجلس الأمن من خلال آلياته و سلطاته الموسعة.
- النتائج التي حققها مجلس الأمن في مجال حفظ السلم و الأمن الدوليين.

3- خطة الدراسة:

تم إعداد هذا البحث المتواضع تحت مسمي دور مجلس الأمن في تحقيق و المحافظة علي السلم و الأمن الدوليين في فصليين تسبقهما مقدمة ، فجاء الفصل الأول بعنوان "دور مجلس الأمن في مجال حفظ السلم و الأمن الدوليين" و جاء الفصل الثاني بالعنوان التالي" مدى تطور دور مجلس الأمن في النظام الدولي الجديد" ، و قد جاء كل فصل من ثلاث مباحث عالج الفصل الأول أساس دور مجلس الأمن و علاقته بالأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، و أهمية تدعيم هذا الدور بالمنظمات الإقليمية.

أما الفصل الثاني فشمل على دراسة تطبيقية لدور مجلس الأمن في حفظ السلم و الأمن الدوليين و دور مجلس الأمن في النظام الدولي الجديد و التركيز على فاعلية المجلس و الأهمية إصلاح المنظمة.

ليختتم هذا البحث بالنتائج المحصل عليها و تدوين التوصيات الضرورية و الاقتراحات.

و بذلك تكون الخطة كالآتي:

الفصل الأول: دور مجلس الأمن في مجال حفظ السلم والأمن الدوليين

المبحث الأول: أساس دور مجلس الأمن في حفظ السلم واختصاصاته

المبحث الثاني: علاقة مجلس الأمن بأجهزة منظمة الأمم المتحدة والقيود الموضوعية المفروضة عليه

المبحث الثالث: تدعيم دور مجلس الأمن في تحقيق السلم والأمن الدوليين

الفصل الثاني: مدى تطور دور مجلس الأمن في النظام الدولي الجديد

المبحث الأول: دور مجلس الأمن في عالم ثنائي القطبية

المبحث الثاني: دور مجلس الأمن في النظام الدولي الجديد

المبحث الثالث: دور مجلس الأمن بعد أحداث سبتمبر2001